فيصلي مثل ما نام وصلاته تلك الاخيرة تكون الى الصبح توضا
قيل تجديدا لان نومه لا ينقض الوضوء انتهى والجزم بهذا فيه تساهل
بل يحتمل ذلك واذ حصل له ناقض اخر فتوضا منه عن ابن عباس
رواه عنه ايضا الشيخان وغيرهما مع اختلاف في الفاظه وسائبه
على ما يختلف به المعنى منها ميمونة بنت الحارث الهلالية العامرية
قيل كان اسمها برة فسماها النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة وتزوجها
صلى الله عليه وسلم لما كان بمكة معتمرا سنة سبع بعد خيبر وكانت
اختها ام الفضل لبابة الكبرى تحت العباس واختها لامها اسما
بنت عميس تحت جعفر وسلمى بنت عميس تحت حمزة رضي الله عنهم
قيل وهي الواهبة نفسها له صلى الله عليه وسلم لانها لما جاءتها خطبته
وهي على بعير لها قالت البعير وما عليه لله ولرسوله وجعلت
امرها للعباس فانكحها النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم فلما رجع
بنى بها بسرف حلالا وعند مسلم انه تزوجها حلالا في رواية بمحرم محولة
على ان المعنى وهو داخل الحرم على من خصوصياته صلى الله عليه وسلم
ان له النكاح وهو محرم ومات بسرف المحل الذي تزوجها فيه
على عشرة اميال من مكة سنة احد وخمسين وقيل ست وستين
وقيل ثلاث وستين وصلى عليها ابن عباس ودخل قبرها وهو خاله
فهو محرم لها عرض بضم العين على الاصح الاشهر وفي رواية بفتحها
اي جانبها الوساده المجوفة تحت الراس وفي رواية حنبه
جانبها الوساده وقيل بعضادتي الفراش لقوله اضطجع في طولها وورد
بانه ضعيف او باطل وفي رواية مسلم واضطجع رسول الله صلى الله

وسلم واهله في طولها وبهذا يندفع ما قيل كانه نام تحت رجليه صلى الله
عليه وسلم تاد باد وتبركا وفيه دليل لحل نوم الرجل واهله من غير
مباشرة بحضرة محرم لها مميز وفي رواية انها كانت حايضا
قال القاضي وهذه اللفظة وان لم تصح فهي حسنة جدا اذ لم
يكن ابن عباس يطلب المبيت في ليله للنبي صلى الله عليه وسلم فيها
حاجة الى اهله ولا يرسله ابوه الا اذا علم عدم حاجته الى اهله
للعلم بالترك مع حضوره سيما وهو كان في تلك الليلة اقرب الناس اليه
صلى الله عليه وسلم اذ لم ينم او نام قليلا جدا واضطجع رسول الله صلى الله
عليه وسلم في طولها اي هو وزوجته ميمونة كما مر عن مسلم وهذا جرى
على عادته السنية من نومه مع ازواجه ومواظبته على ذلك مع مواظبته
صلى الله عليه وسلم على قيام الليل فينام مع احداهن فاذا اراد القيام
لوظيفته قام وتركها فيجمع بين وظيفة القيام واداء حقها وحسن
العشرة معها اذ النوم معها في فراش واحد فيه غاية الايناس
والملاطفة ومن ثم واظب عليه صلى الله عليه وسلم وتاكد لا تقد به سيما
انه خصوص عليه واعتذارها في النوم عادة الاعاجم والمتكبرين فلا اقتداء
به فيه فيصح مذموم فقام رواية الصحيحين فتحدث مع اهله ساعة
ثم رقد او قبله بقليل او بعده بقليل الظاهر الاول كما مر عن ابن عباس
ورواية الشيخين فلما كان ثلث الليل الآخر او بعضه قعد ينظر الى
فقرا عيسح النوم اي اثره مما يعتري الوجه من الكلال ونحوه
ومر ندب ذلك لايذان بزوال الكلل ويقوى النشاط للعبادة ثم قرا
آخر الايات فيه حث للمتوانين للمحدث حدثا اصغر وهو اجماع بل

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)